

بيروت، في: ٢٠٢٦/٥/١١

رقم الصادر: ١١٠٠/م.ص.

رقم المحفوظات: ١٩٧/ش.ن - ٢٠٢٥/٣/٢٦٤٢

دولة رئيس مجلس النواب

الموضوع: السؤال المُقدّم من النائب السيد مارك ضوّ بشخص السيد وزير الداخلية والبلديات، حول تزايد ضحايا الحوادث المرورية يُهدّد السلامة العامة في لبنان.

المرجع: إيداع رئاسة مجلس النواب ٤٤٤/س تاريخ ٢٠٢٥/١١/٥ ومرفقاته.

جواباً على السؤال المُقدّم النائب السيد مارك ضوّ بشخص السيد وزير الداخلية والبلديات، حول تزايد ضحايا الحوادث المرورية يُهدّد السلامة العامة في لبنان،

نُفيد بدايةً، بأنّه وفي سبيل ضَمان الإلتزام بالقوانين والإمتثال للتعليمات المُروّية بهدف تخفيف العدد المُتزايد من القتلى والجرحى التي تحصدتهم حوادث الطُرقات في لبنان سنوياً،

ونظراً لضرورة الحدّ من استنزاف حياة المواطنين على الطُرقات، أحالت الحكومة إلى مجلس الكريم، بموجب المرسوم رقم ٢٤٦٢ تاريخ ٢٠٢٦/٢/١٠ مشروع قانون يرمي إلى تعديل المادتين ٢٧٤/و/٣٧٧/ وقيمة الغرامات من القانون رقم ٢٤٣ تاريخ ٢٠١٢/١٠/٢٢ (قانون السير الجديد)،

ونُبدي إنّه، ولدى استطلاع رأي السيد وزير الداخلية والبلديات حول مُختلف البنود الواردة في متن السؤال المذكور، أفاد بما يلي:

- إنّ المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي تقوم بتشغيل الرادارات المُتوافرة لديها على الطرقات، وتعمل بشكل مُستمرّ على ضبط المُخالفات وتنظيم المحاضر وفقاً للأصول، إلّا أنّ قيمة غرامات السير الحالية لا تُشكّل رادعاً لدى شريحة واسعة من السائقين، ممّا يؤدّي إلى إستمرار بعض السلوكيات الخطرة على الطرقات، وتعمل على تكثيف الدوريات الثابتة والمتنقّلة، وعلى إقامة

حواجز التفتيش ليلاً حتى الفجر لفحص نسبة الكحول، وعلى تعزيز المراقبة الطرقية لجهة التحقق من حياة السائقين لجميع المستندات المطلوبة وقانونيتها،

- أن هيئة إدارة السير والآليات والمركبات قد باشرت من جهتها بإعداد دفتر شروط لتطوير نظام المكننة العائد لتسجيل السيارات والآليات ومنح وتجديد رخص السوق في مصلحة تسجيل السيارات والآليات.

رئيس مجلس الوزراء


د. نواف سلام